

نومت امرأة في المستشفى لمدة خمسة أيام لإجراء عملية غسيل رحم فهل تصلي في هذه المدة أم لا

س: نومت في المستشفى لأجري عملية غسيل رحم، ومكثت خمسة أيام، فهل في هذه الحالة أصلي أم لا؟ وضخوا لنا الحكم. ج: لا تسقط الصلاة إلا زمن الحيض والنفاس فإن كنت في هذه المدة ترين الدم الذي يشبه دم الحيض في لونه أو كثرتة أو ألامه أو رائحته فإن الصلاة تسقط ولا قضاء عليك، أما إن لم تري الدم المذكور أو رأيت صفرة أو كدرة، فإن الصلاة لا تسقط، بل تصلين ولو على جنب ولو بالتيمم، فإن كنت لم تصلها فلا بد من القضاء مرتبا.